يجعلوها تابعة [1126] لحكمة لا ن لا يزول [1127] ذلك للقول بقدم العالم فسدوا الباب فى ذلك ، وقد اعلمتك برأى شريعتنا فى هذا ، وانه الذى يجب ان يعتقد اذ لاشناعة فى قولنا كل هذه الافعال وجودها ، وعدمها تابع لحكمته تعالى. ونحن نجهل كثيرا من وجوه الحكمة فى اعماله ، وعلى هذا الرأى انبنت شريعة [1128] سيدنا موسى [1129] كلها به افتتحت : ورأى الله جميع ما صنعه فاذا هو حسن جدا [1130] وبه ختمت : الصخر الكامل الصنيع الخ [1131] فاعلمه . واذا تتبعت هذا الرأى، والرأى الفلسفى بتأمل جملة الفصول المتقدمة فى هذه المقالة المتعلقة بهذا المعنى ، فلا تجد بينها [1132] اختلافا بوجه فى شئ من جزئيات الوجود كلها ولا تجد اختلافا الا فى ما بيناه [1133] من قدم العالم عندهم ، وحدوثه عندنا فافهم ذلك.

فصل كو [٢٦]

كما اختلف اهل النظر من المتشرعين هل أعماله تعالى تابعة لحكمة اولمجرد مشيئة لالطلب غاية اصلا. كذلك اختلفوا هذا الاختلاف بعينه فى تشريعنا بما شرع لنا. فان ثم من لا يطلب لذلك | علة اصلا. ويقول: ان (٥٧-ب)م الشرائع كلها تابعة لمجرد المشيئة. وثم من يقول: ان كل امر ونهى منها تابع لحكمة او المقصود به غاية ما. وان الشرائع كلها معللة ، ومن اجل فائدة ما شرع بها. اما كونها كلها لها [1134] علة ونحن نجهل علل بعضها ، ولا نعلم وجه الحكمة فيه. فهو مذهبنا كلنا الجمهور والخواص. ونصوص الكتاب فى ذلك بينة : لها رسوم واحكام عادلة [1135] ، واحكام الرب حق وعدل جميعها [1136] وهذه التى تسمى قوانين [1137] مثل الثوب المختلط

(1126) يجعلوها تابعة : ت ، يجعلوه تابعا : ج (1127) يزول : ت ، يوؤل : ج (1128) شريعة : ج ، توزت : ت (1129) : ا ، مشه ربينو : ت ج (1130) : ع [التكوين ٣١/١] ، ويرى الهيم ان كل عمله وهنه طوب ماد : ت ج (1131): ع [التثنية ٤/٣٢] ، حصور تميم فعلو وجو : ت ج (1132) بينها . ت ، بينهما : ج ن (1133) بيناه : ت ج ، بينها : ن (1134) لها : ت ، - : ج (1135) : ع [التثنية ٨/٤] ، حقيم وشفطيم صديقيم : ت ج (1136) : ع [المزمور ١٠/١٨] ، مشفطى ادنى امت صدقو يحدو : ت ج (1137) : ا ، حقيم : ت ج

واللحم مع الحليب والتيس المرسَل [1138] . التى نصوا عليها عليهم السلام [1139] وقالوا : الامور التى وصفت لك ، ليس لك حق التفكير فيها ، ينقدها الشيطان ويفندها شعوب العالم [1140] ليس يعتقد جمهور الحكماء [1141] انها امور لا علة لها بوجه، ولا طلب لها [1142] غاية لان هذا يؤدى الى افعال العبث كما ذكرنا ، بل يعتقد جمهور الحكماء [1141] ان لها علة ، اعنى غاية نافعة ، ولابد، لكنها خفيت [1143] عنا اما لقصور عقولنا ، او لنقص علمنا.

فكان[ت] الفرائض [1144] كلها عندهم لها علة ، اعنى ان ذلك [1145] الامر او النهى غاية مفيدة . منها ما يبين لنا وجه الفائدة فيها كالنهى | عن (٢٧٧ -ا) ج القتل والسرقة . ومنها مالا تتبين فائدتها مثل تلك [1146] كتحريم الباكورة والكرم المتنوع البذور [1147] . فتلك البينة الفائدة عند الجمهور تسمى احكاما [1148] وهذه الغير بيّنة الفائدة عند الجمهور تسمى قوانين [1137] ويقولون دائما : لانها ليست كلاما فارغا [1149] واذا كان فارغا فمنك [1150] يعنى ان ليس هذا التشريع | امرا فارغا لا غاية مفيدة له . وان بدا لكم فى شئ (٥٨ -ا) م من الفرائض [1144] ان امره كذلك فالنقص من ادراككم . وقد علمت الامر المشهور عندنا من كون سليمان تعللت له الفرائض [1144] كلها الا

(1138) : ا ، الشعطانز وبسر بحلب وسعير همشتلح : ت ج [انظر : التثنية ٢٢/١١ ، الخروج ٢٣ / ١٩ ، الاحبار ١٦ / ٢١ ، ١٠٠] (1139) عليهم السلام : ج ، زل : ج (1140) : ا ، دبريم شحققتى لك واين لك رشوت لهر هر بهم وهشطن مقطرج عليهن واموت همولم مشيبين عليهن : ت ج [يوما ٦٧ ب] (1141) : ا ، الحكيم : ت ج (1142) لها : ت ، بها: ج (1143) خفيت : ت ، خفت : ج (1144) : ا ، المصوت : ت ج (1145) ذلك : ت ، لذلك : ج (1146) فائدتها مثل تلك : ت ؛ فائدته مثال ذلك : ج (1147) : ا ، العرله وكلاى كرم : ت ج [العرله تاتى بمعنى الغرلة فى العربية . انظر التثنية ٢٢/٢٩ الاحبار ١٩/٢٣] (1148) : ا ، مشفطيم : ت ج (1149) : ع [التثنية ٣٢/٤٧] ، كى لا دبر رق هوا : ت ج (1150) : ا ، وام رق هوا مكم : ت ج

بقرة صهباء(1151) . وكذلك قولهم (1152) ان الله اخفى تعليل الفرائض (1144) كى لا يتهاون بها كما اعترى سليمان فى الثلث فرائض(1144) التى بُيّنت علتها(1153) .

وعلى هذا الاصل اطردت اقاويلهم كلها. و نصوص الكتب تدل عليه لكنى وجدت نصا للحكماء(1141) قدس سرهم (1151) فى « براشيت ربه » (1155) يبدو منه باول خاطر ان بعض الفرائض (1144) ليس له علة الا مجرد التشريع ، ولا لحظ (1156) فى ذلك غاية اخرى ولا فائدة وجودية ، وهو قولهم هناك : ماذا يهم للقدوس تبارك و تعالى اذا كان الحيوان من عنقه او قفاه ؟ فلذلك قل ان الفرائض لم تعطَ الا لتطهر الناس (1157) ، لان قول الرب نقى (1158) . فمع كون هذا الكلام (1159) غريبا جدا لا يوجد له نظير فى كلامهم فانى تاولت فيه تاويلا ستسمعه حتى لانخرج (1160) عن سنن كلامهم اجمع . و لا نفارق الاصل المجمع عليه ، وهو كون الشرائع كلها طلب بها غاية مفيدة فى الوجود لانها ليست كلاما فارغا(1149) . وقال ولم اقل لذرية يعقوب التمسو نى عبثا انا الرب المتكلم بالصدق المخبر بالاستقامة (1161) . والذى ينبغى ان يعتقده كل سالم العقل فى هذا المعنى هو ما اصفه . و ذلك ان جملة الفرائض (1144) فلها (1162) علة ضرورة ، ومن اجل فائدة ما شُرع بها.

(1151) : ع [العدد ١٩/٢] ، فره ادمه : ت ج (1152) قارن سنهدرين ٢١ ب (1153) انظر [التثنية ١٧/١٧-١٦] (1154) : ا ، ز . ل : ت ، – : ج (1155) براشيت ربه ول الفصل ٤٤ (1156) لحظ : ت ، لحظوا : ج (1157) : ا ، وكى مه اكفت لو لمقبه ى شهوا شوحط من هصوار لمى شهوا شوحط من همورف هوى اومر لا نتنو همصوت الا لصرون بهن ات هبريوت : ت ج (1158) : ع [المزمور ١٨/٣١] ، شنامر امرت أله صروفه : ت ج (1159) الكلام : ت ، الامر : ج (1160) نخرج : ت ، يخرج : ج (1161) : ع [اشعيا ٤٥/١٩] ، لامرتى لزرع يعقب تهو بقشونى انى الله دو بر صدق مجيد ميشريم : ت ج (1162) فلها : ج ، لها : ت

اما جزئياتها فهى التى قيل فيها انها لمجرد الامر |. مثال ذلك ان قتل (٥٨-ب)م
الحيوان لضرورة التغذى[1163] الجيد بين الفائدة كما سنبين[1164] . اما كونه
بذبح لا بنحر ، و بقطع المرئ ، والحلقوم فى موضع مخصوص . فان
هذه ونحوها لتطهر بها الناس[1165] . وهكذا يتبين لك من مثالهم[1166] :
يذبح من عنقه او يذبح من قفاه [1167] وانما ذكرت لك هذا المثال لما جاء
نصهم عليهم السلام[1168] : يذبح من عنقه او يذبح من قفاه [1167] . واما
عند تحقيق الامر ، فانه لما دعت الضرورة ، لاكل الحيوان قصد لا سهل
موته مع سهولة التناول . إذ لا يمكن ضرب العنق الا بسيف او نحوه . والذبح
يمكن بكل شئ ، ولتسهيل الموت اشترط حدة السكين . والذى يمثل به
حقيقة من امر الجزئيات هو القربان. فان الامر بتقريب القربان ، له
فائدة عظيمة بينة كما سأبين[1169] . اما كون القربان هذا كبشا [1170] و هذا
ايّلا [1171] وكون عددها عددا مخصوصا. فان هذا لا يتعلل ابدا.

وكل من يشغل نفسه عندى بتعليل شئ من مثل[1172] هذه الجزئيات ،
فانه يهذى هذيانا طويلا لم يزل [1173] به شناعة بل يزيد شناعات . ومن
يتخيل ان هذه تتعلل بعيد عن الصواب كمن يتخيل ان الفريضة [1174]
بجملتها لا لفائدة وجودية .

واعلم ان الحكمة اوجبت ، وان شئت فقل ان الضرورة داعية ،
ان تكون ثم جزئيات لا تتعلل . وكأنه امر ممتنع فى حق الشريعة ان لا يكون
فيها شئ من هذا القبيل. ووجه الامتناع فى ذلك لان قولك لاى شئ كان
كبشا [1170] ولم يكن ايّلا[1171] هو السؤال بعينه ، يلزم لوقيل ايل | (٥٩-ا)م

(1163) التغذى : ت ج ، الغذا : ن (1164) لمايا تى من الفصل ٤٨ (1165) : ا ،
لصروف بهن ات هبريوت : ت ج (1166) مثالهم : ت ، امثالهم : ج (1167) قسم من الرقم
(1157) (1168) عليهم السلام : ج ، ز . ل : ت (1169) لمايا تى من الفصل ٤٦ (1170)
كبشا : ج ، كبس : ت (1171) ايلا : ج ، ايل : ت (1172) مثل : ج ، — : ت
(1173) لم يزل : ج ، ليش يزيل : ت (1174) : ا ، المصوه : ت ج

مكان كبش (1175) . فلابد من نوع مّا . وكذلك قولك لاى شئ كانت سبعة اكباش (1176) ولم تكن ثمانية (1177) . وهكذا كان يُسأل لو قال : ثمانية اوعشرة او عشرين (1178) .

فلابد من عدد ضرورة وكأن هذا يشبه طبيعة الممكن الذى لابد من حصول احد الممكنات ، ولا يتجه السؤال لاى شئ كان هذا الممكن ، ولم يكن غيره من الممكنات ، لان هذا السؤال لازم لوكان الحاصل فى الوجود الأمكان الآخر بدل هذا. فاعلم هذا المعنى وتفهمه . والذى نصوا فيه دائما من كون الكل معللا ، والذى تعلل لسليمان هو فائدة تلك الفريضة (1179) على التجميل لا تتبع جزئياتها .

واذا كان الامر هكذا ، فقد رأيت ان اقسم الستة مائة وثلاث عشرة فريضة (1180) لجمل عدة. وتكون كل جملة تشتمل على عدة فرائض (1181) هى ، من نوع واحد او متقاربة المعنى . واخبرك بعلة كل جملة منها ، وأُظهر فائدتها التى لاريب فيها ولا مدفع . ثم ارجع لآحاد كل فريضة (1182) من تلك الفرائض (1144) التى تشتمل عليها تلك الجملة ، وابين لك علتها حتى لايبقى منها الابعض فرائض (1181) قليلة جدا هى التي لم يتبين لى سببها الى هذه الغاية. وقد تبين لى ايضا بعض جزئيات فرائض (1181) وشرائط بعضها مما يمكن اعطاء علته . وستسمع (٢٧٧ - ب) ج جميع ذلك. وهذا التعليل كله لا يمكننى ايضاحه لك الابعد ان اقدم لك فصولاً عدة اضمنها مقدمات مفيدة توطئة لهذا الغرض الذى قصدته وهى هذه الفصول التى اشرع فيها الان .

(1175) كبش : ج ، كبس : ت (1176) : ا ، شبهه كبشيم : ج ، كبسيم : ت [ان نسخة ج تضع على بعض السينات ثلاث نقط وتجعلها شينا وكبش هنا من جملتها وان كلمة « كبش » تشترك العربية فى المعنى الا ان التلفظ يختلف بين السين والشين (1177) : ا ، شمنه : ت ج (1178) : ا ، شمنه او عسره او عسريم : ت ج (1179) : ا ، المصوه : ت ، المصوت : ج (1180) : ا ، الشش ماوت وشلش عسره مصوت : ت ج (1181) : ا ، مصوت : ت ج (1182) : ا ، مصوه : ت ج

قصد جملة الشريعة شيئان ، وهما صلاح النفس وصلاح البدن.

اما صلاح النفس فهوبأن تحصل للجمهور آراء صحيحة بحسب طاقتهم . فلذلك يكون بعضها بتصريح ، وبعضها بمثال. اذ ليس فى طبيعة الجمهور العامة ان تنى طاقتهم بادراك ذلك الامر على ماهو عليه. واما صلاح البدن فهو يكون باصلاح احوال معايشهم بعضهم مع بعض. وهذا المعنى يتم بشيئين : احدهما رفع التظالم من بينهم، وهو ان لا يكون كل شخص من الناس مباحا مع ارادته ، وما تصل عليه قدرته بل يُقسر على ما هو (1183) به نفع الجميع. والثانى اكتساب (1184) كل شخص من الناس اخلاقا نافعة فى المعاشرة (1185) حتى ينتظم امر المدينة.

واعلم ان هذين المقصدين احدهما بلا شك اعظم (1186) بالشرف وهو صلاح النفس اعنى اعطاء الاراء الصحيحة والثانى اقدم بالطبع ، وبالزمان اعنى صلاح الجسد، وهو تدبير المدينة واصلاح احوال اهلها كلهم حسب الطاقة. وهذا الثانى هو الآكد ، وهوالذى بولغ فى تحريره وتحرير (1187) جزئياته كلها، لانه لا يحصل القصد الاول الابعد حصول هذا الثانى. وذلك انه قد تبرهن ان الانسان له كمالان : كمال اول وهو كمال الجسد ، وكمال اخير وهو كمال النفس .

فكماله الاول | هو ان يكون صحيحا على احسن حالاته الجسمانية، (٦٠-ا)م و هذا لايصح الا بوجوده (1188) ضرورياته ، كلما (1189) طلبها وهى اغذيته (1190) وسائر تدبير جسده من الكنّ ، والاستحمام ، و غيرهما . وهذا لايتم لشخص واحد منفرد بوجه . ولا يمكن حصول هذا القدر لكل شخص الا بالاجتماع المدنى كما قد عُلم ان الانسان مدنى بالطبع.

(1183) هو : ت ، ـ : ج (1184) اكتساب : ج ، اكساب : ت (1185) المعاشرة : ج ، مالعاشرة : ت (1186) اعظم : ت ، اقدم : ج ن (1187) تحرير : ت ج ، تحديد : ن (1188) بوجوده : ت ، بوجدته : ج (1189) كلما : ت ، كل ما : ج (1190) اغذيته : ت ، اغذياته : ج

وكماله الاخير هو ان يصير ناطقا بالفعل ، اعنى ان يكون له عقل بالفعل ، وذلك بان يعلم كل مافى طاقة الانسان ان يعلمه من جميع الموجودات كلها بحسب كماله الاخير. وبيّن هو ان هذا الكمال الاخير ، ليس فيه أعمال ولا اخلاق ، وانما هو آراء فقط ، قد ودّى اليها النظر ، واوجبها البحث. وبين هو ايضا ان هذا الكمال الاخير الشريف لا يمكن حصوله الابعد حصول الكمال الاول، لان الانسان لا يمكنه ان يتصور معقولا ، ولو فهّم اياه. ناهيك ان يتنبه لذلك من نفسه وهو به وجع ، اوجوع شديد او عطش، او حرّ او برد شديد [1191] ، بل بعد حصول الكمال الاول يمكن حصول الكمال الاخير الذى هو اشرف ، بلا شك وهو سبب البقاء الدائم لا غيره.

فالشريعة الحاقة التى قد بينا انها واحدة لا غير وهى شريعة سيدنا موسى [1192] انما جاءت لتفيدنا الكمالين جميعا ، اعنى صلاح احوال الناس بعضهم مع بعض برفع التظالم ، وبالتخلق بالخلق الكريم الفاضل حتى يمكن بقاء اهل البلد، ودوامهم على نظام واحد ليحصل | كل واحد (٦٠-ب)م منهم على كماله الاول ، وصلاح الاعتقادات ، واعطاء آراء صحيحة بها يحصل الكمال الاخير.

و قد نصت التوراة بهذين الكمالين، و اخبرتنا ان غاية هذه الشريعة كلها هو حصول هذين الكمالين قال تعالى : فامرنا الرب بان نصنع هذه الرسوم و نخاف الرب الهنا لكى نصيب خيرا كل الايام و نحيى كما فى يومنا هذا [1193] ، و قدّم هنا الكمال الاخير بحسب شرفه كما بينا ، انه الغاية الاخيرة ، وهو قوله تعالى [1194] : لكى نصيب

(1191) شديد : ت ، شديدان : ج (1192) : ا ، مشه ربينو : ت ج (1193) : ع [التثنية ٦/٢٤] ، و يصونو الله لمسوت ات كل شقيم هاله ليراه ات الله الهينو لطوب لنو كل هيميم لحيو تينو كهيوم هزه : ت ج (1194) تعالى : ج ، — : ت

خيرا كل الايام [1195] قد علمت قولهم عليهم السلام [1196] ، فى شرح قوله تعالى : لكى تصيب خيرا وتطول ايامك [1197] ، قالوا : كى تصيب خيرا [1197] فى العالم الذى كله طيب [1198] ، وتطول ايامك [1197] ، فى العالم الذى كل شئ فيه طويل الامد [1199] كذلك قوله هنا : كى نصيب خيرا كل الايام [1195] . القصد ذلك المعنى بعينه اعنى نيل العالم الذى كل شئ فيه طيب ودائم [1200] وهو البقاء الدائم، وقوله : ونحيي كيومنا هذا [1201] هو هذا البقاء الجسمانى الاول الممتد مدة مّا الذى لا يتم منتظما الا بالاجتماع المدنى كما بينا.

فصل كح [٢٨]

مما يجب ان تتنبه عليه هو ان تعلم ان الآراء الصحيحة التى بها يحصل الكمال الاخير ، انما اعطت الشريعة منها غايتها. ودعت لاعتقادها على التجميل، وهو وجود الاله تعالى [1202] ، وتوحيده ، وعلمه ، وقدرته، وارادته ، وقدمه. وهذه كلها غايات اخيرة لا تتبين | بتفصيل و تحديد (٦١-١)م [1203] الابعد | معرفة اراء كثيرة . وكذلك ايضا دعت الشريعة لاعتقادات (٢٧٨-١) ج مّا ، اعتقادها [1204] ضرورى فى صلاح الاحوال المدنية كاعتقادنا انه تعالى يشتد غضبه على من عصاه . فلذلك يلزم ان يخاف و يُرهب ، ويحذر العصيان. واما سائر الاراء الصحيحة فى جميع هذا الموجود ، التى تلك هى العلوم النظرية كلها على كثرة انواعها ، التى بها تصح تلك الاراء ، التى هى الغاية الاخيرة . فان الشريعة وان كانت لم تدعُ اليها

(1195) مقتبس مما فى الرقم (1193) (1196) عليهم السلام : ج ، ز . ل : ت (1197) . ع [التثنيه ٢٢/٧] ، لمن يوطب لك و هاركت يميم : ت ج (1198) : ا ، لعولم شكلو طوب : ت ج (1199) : ا ، لعولم شكلو اروك : ت ج (1200) : ا ، عولم شكلو طوب و اروك : ت ج (1201) : ا ، لحيو تينو ليوم هزه : ت ج (1202) تعالى : ج ، -- . ت، (1203) تحديد . ت ، تحرير : ج ن (1204) اعتقاد ها : ت ج ، اعتقاده : ن